

مستتر فيه عايد إليها الفاعل العطف نفع فعل مفعول متصل به عايد
إليها وإيمان مضاف إلى ضمير المجرور فاعله الآخر فاستناب
قوم منصوب مستثنى من اسم كان على ما عرفت تحقيقه ونحو
غير منصرف للجملة والعلمية مجرور لإضافة قوم إليه وكونه
بالفتحة طلباً وان المصنف رد قول الهروي لعدم استفادة
الواساس لعدم فيقول الدعوى بغير دليل لا سيما هناك من
معارض فإشاران استعمال لولا في قوله تعالى فلو كانت قرية
أمنت من قبيل الوجه الثالث فقيد التوخيح قصداً وإحالة
والنفي التزاماً وضمناً ثم نبه على دليل الأول بقوله **والظاهر**
الذي يشهد له بالصدق الفعل من أمة العربية **ان المراد**
من لولا في قوله تعالى فلو كانت قرية أمنت معنى **فهدا**
فكانه قيل فهدا كانت قرية أمنت لأشك ان هلا ههنا
يفيد التوخيح فكذلك لولا ففائدة ادخال الفاعل عليها ههنا
هي زيادة تقرير المقصود ودفح الاشتباه والأول يخفى
يقول معنى التوخيح يتم بدونها وهو القول الذي ذكرنا
من المراد ههنا معنى **قول الاخفش** وقول **الكسائي**
والفراء ويؤيده اي ما ذكره **قرارة** **ابي ابن كعب** فهدا ههنا
بدل لولا فان القرآن كالروايات تحصل تقوية من بعضها
لبعض وما وقع ههنا في بعض النسخ يدل قرارة **ابي مران**

في

في مر في ما اي في مصحفه واصله وقيل اي في قرارة **فهدا** قلة
واحد لكن المذكور لا يظهر **فان قلت** الواو ههنا حرف عطف
فاين المعطوف عليه **قلت** المعطوف عليه مقدر تقديره القول
الذي ذكرناه يشهد بصدقه قول أمة النحويين في قرارة ابي
فيكون حالها حال الشاهد والمزكي **فان قلت** ينبغي ان
يكون الامر بالعكس كما يخفى السر في العدول **قلت** السر في قول
هوه المقصود على النظر الى المعنى قصداً والمقصود ببيانه قرارة
متوجهة الى النظر والتكم صالحة الى المعنى ضمناً فلهذا جعل
قولهم شهادة وقرارة تقوية على ان تحصيل بيان معنى المتواتر
بيان معنى غير المتواتر مما يلجأ الطبع ظاهر ثم لما فرغ من التثنية
عليه اشار الى الاستدلال على الثاني بقوله **ويلزم** اي لولا يفيد
التوخيح قصداً كهلا وعلوماً من تحقيقه ويلزم من **ذلك**
اي كونها مفيدة اياه ههنا فكذلك اضاف لفظة معنى الى النفي
في قوله **معنى النبي الذي ذكره الهروي** بيان ذلك ان لولا
قد افاد التوخيح على ترك الفعل في مثال هذه الصورة بالقرارة
وكما افادته فقد دل على نفي ذلك الفعل الزاماً بالقرارة
لتعيين قرحه التوخيح الى عدم الفعل فقط فكما افاد التوخيح
على ترك الفعل فقد دل على نفي ذلك الفعل فلهذا انزفح
ما قيل ههنا من ان كلام المصنف لا يستلزم نفي كلياً في جميع الصور